

الأصول والضوابط

مسألة 4 .

مما يقوم فيه الوطاء مقام اللفظ 1 وطاء البائع في مدة الخيار فيكون فسخا 2 ولا يقوم وطاء الرجعية مقام لفظ الرجعة عندنا 3 واما وطاء من اعتق احدى أمتيه .
او طلق احدى امرأتيه .
أو أسلم على أكثر من اربع نسوة .
أو أراد الرجوع في جارية ثبت له الرجوع فيها بافلاس المشتري .
او بوجود عيب في الثمن او المشتري الجارية المباعة في مدة الخيار 3 ففي قيام الوطاء في جميع هذه الصور مقام اللفظ وجهان يختلف الراجح